

641- الحديث (251) - رياض الصالحين - الشيخ عبد العزيز بن

باز

عبدالعزیز بن باز

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذرا يقوم في الشمس ولا يقعد. ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم. فقال النبي صلى الله عليه - [00:00:00](#) انما مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه. رواه البخاري كان نذر ان يقف صائما في الشمس والعجز ولا يفطر ولا يتكلم تنطعن غلط من الجهل فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ارشده - [00:00:20](#) والقلوب فليجلس وليستظل يتم صومه ولا يتكلم مهوب عبادة كونه ينذر انه يسكت او يتعب نفسه في الشمس او يقف واقف الى تغيب الشمس كل هذا غلط ظلم للنفس تنطع - [00:00:44](#) ولهذا ابطله النبي صلى الله عليه وسلم والامر كان يجلس وليستظل عن الشمس وان يتكلم وليتم صومه وبهذا يعلم ان التنطع مرفوض تنطف الدين عند الرسول قال هلك المتنطعون فالواجب هو - [00:01:03](#) التمسك بالشرع والسير على الشرع من دون ابتداع ولا تنطع ولا تخلف ولكن يأتي متى يستمع النوافل من صيام وصدقات وصلاة لكن من دون تخلف مع مراعاة حق الجسد وبحق الاهل وبحق الضيف ومراعاة السنة في عدم الغلو وعدم التنطع - [00:01:20](#)